F2


نـة
is (

:

## 

## كامتص الناشر

الحمد لة والصـلاة والـسلام على رسول له
اما بعه لايخفى على أهل الهأم ومحیى السنة النوبية الدططهرة ان إدارة العلوم الا ثرية تعهل جاهلة هنـ تألسيسها على خلدمة الحلديث النبوى

الشر يف علىطريق تحقيق كتب السنة و التعليق عليها و نخريج رواياتها و
نشرها بين المسلمبين حتى يعر فو ادينُم الصحتيح الذى ارتضاه لهم ربهم
وجعله وسبلة لنجاتهم وفوز هم فى الدنيا والآخرة .

بطبع عدد من كتبالسنة النبوية الشريفة وأسفارها النفيعة بعلد تحقيقها والتغلِق كليها منها مسند الامام ابى يعلى الهوصلى ، والعلل المتناهية
 باحكام ركعنى الفجر للمجدث شهس النحق الديانوى صاحب عون الديعبود وجلاء الهينين بتخريج روابات البخارى فى جز




و تتشرف الادارة اليوم بتقديم رسالة قيدة "الهـقالة الحسنى فی
 المبار كفورى رحمهاله تعالى رحمة واسعة الفها باللغة الأر ردية فيما يخص
 الشبخ الاستاذ وصىالرحمن خريج الجامعة الاسلامية بالهدينة المينور
 أحد زماءء الادارة ـ تكرم باهلداء نسخخها الهعربة للادارة لغرض طبعها


انه سهتع مجيب .
~ مدير ادارة العلوم الاثزية فيصلالباد با كسيتان
وفقد قال الله تعالى "القد كان لكم فى رسول الله اسوة حm:ة



وان من رحمةاللة على هذه الامة ان بعث فيهم رسولاك يعلههم الكتاب والحكهة، و يهلديمر الىالطريق الآقو م فى جميع شؤون الكياة
 لا يحتاجون معه الى زيلد او زهّص صن زيل و لا عمرو و


## ترجهة المؤلف

هوا لامام العلا مة المحلث إبو العلى تحمد عبلد الرحهن بن العلامة
الحافظ الشيخ عبد الرحيم بن الحاج الشيخ بهاد رالمبار كفورى -
مولده و زشاء تn

ولد رحمه الهّ سنة ثلاث و تما نين والف

1- قر ية هباركفو رملـينة صغير ة شُهير ة من هضافات اعظم كر 0
 هن رجال الدحديث هنهم صاحب التر جمة وابوه و هنمبم


 عبد السلام رحمهالله ، الذى الف كتاباً نادرا فی سيرة البخخارى بلغة اردو، و نقله الى العر بية رفيتنا عبدالعليم

$$
\text { عبلد العظيم جز اه المه خهر } 1 \text { - }
$$

وشأن محب الة ورسوله انه يبحث فى جهیع اهو ره عن الرسول

وان هذهالرسالة التى بين يدى القارى الكريم، لتحقيق بليغ من




 على عجل ارجوالهة ان ينفع بهاالمسلمين -

وصى اللّه مُ عباس . $\Delta$.
?:
 فلمها تضـلغ هن عاو موهم الشتاق الى هزيل من اكتسابِ الهمارو

 ير'وى هن علوم بححر المهlارت والعلوم استاذ الأساتذة المـحلث المفغسر

 ابو الطيب القنو جى تُم المهو والى 6 سـهة
 بلمهه ثم سا





 و تو لن صنصهب ر iاسة اللدولة كها تال




## طلبـ للعلم

بدأ حياته العلمية بقراءة ة الكتب الا بتدائية وحفظ







 الور ع الشيخ سامامة المة الجيراج فؤ رى رئيس المدارس الدينية وناظر ها
1- كات وفاته فى رهضان سنة . .سrاهـ -

居



 التاج المـل


 الfند الشر قِية سنة .

 ودرس النحو والصرن وغير وهر هها من الالعلو م الآلية على
 من استطاع عالوصول اليه من افذاذالعلم و الفن و فى هذا الاثنـاء






 ,

 والور ع والتقوى واصابة.الرأى وقوة الذكاء وجود واشار اليه بل امره ان يقصد امام الحصر شيخ الشيوخ المحلث العلامة
تمول و استوزر و زاب و الف و صنف ولقببنو اب


 ! وعادت الدورة فى رنأاسته على سيرة القر ن الاورل في


 ونشر عدة كتب مثل فتح البار ى و تفسيرابن كثير ونيل الاو طار







وجامع الترمنى و سنن ابى داود كا كل هذا بتمداهه واواخر سنـن النسائى










$$
\begin{aligned}
& \text { (اردو) }
\end{aligned}
$$









 مدة طويلة ثم تصر درسه نى التغسير و والتحديث فافافاد جماً

 الو إفدون من كل حدب وصوب و وتشر نوا بالقراءة عليه


 ان السيد نذير كان نظير نفسه ، وكل مل من تتلمذ عليه كان علما










قليلة فتهافت كليه طابلم العلم من اقطار الهند المختلفة تهافت الفراش على السراج وارتوى من معينه الهذب اكثير خلق لايحصون و ولم لم يكتف الشيخ




 فى هديرية كونده وتولى التدر يس فيّها مدة ثما ما انتقل الى قرية





 شيخنا محمد اقبال العالم التقى الور ع حفظاه اللة تعاللى وكان الشيخ عبدالرحمسن


 الهاضبة ورأيه هو المنغذ من غير مخالةة ولا مشا كسة و بعد ما امضى مدة فى ملرسة "بو نديهاز " ذهب شيخنا لكثدريس

كتبـ له الاججاز ة برواية الكتب الهذكو رة باسانيدها اله:صالة اللى هؤ أفيها




 والافتاء، زجع الى مسقط رأسه مباركفور وشهرعن ساق الجد وقام بالدئ ولدئوة اللى الدين الخالص من شو ائب الشركـ وشواذ التقليد الجاملم على كتب الفقهـ

 كثيراً واحييت بتز فيق اله ثم بجهود الثيخ سنن كيّيرة وطار صبته فیى ايام

البحث والمناظرة و علم الاديان ، والهق الن المتخر جي فيها خد موا الكتاب والسنة خلدمة لا يوجدلها نظير وزنذر
 عبد السالام الر حمطنى صطاحب مر عاة الهماتّح اطال !الله بتاءه وشيخنا العلامة نذير احمد الاملوى الرحمـانى صاطب العالوم
 والمسائل المتخلغة بلغة اردو، والخطيب المصتع فضبيلة الشيخ عبد الرؤن بن زبمهة الله الر حمانى مدير مدرسة مر أج العلوم المعر وف بخطيب الهند و غيرهم -
 اشتهرت فى ابام قليلة فيها ور اء حلمو د الهند ، فنغر اليها الطلبة من بلاد العرب وافغانستان و تبت و بخارا و جاوه

 ولكن مع الاسف الشديد ذهب هذا المعقل اللدينى الكمبر خهحية التعصب الو ثنى عندانقسام الهند الى الهند وباكسبتان
 وصادرت جميع وتو فها، وهاجر الشيخ عهد الوهاب واهل
 امر الهة قدراً هقدو رأ -

في المدرسة الاحمدية بآره بمديربة "بهار" فى شرق الهند و كان اسسها احد اقران الشيخ وأحد تلا مذة العلا مة السبد نذير حسين، الا وهو الشيخ الزاهد الور ع الواعظ البليغ ابو كمهد ابراهيم الآروى رحمه الس تعالثلى
 شيخ المترجم له اليُيخ عبدالة الغازى فورى فو فوجه امره الى الشيخ بالحضور اليه من غير ان يبو ح بما يقصد وراء طابيه فها كان للشيخ من من
 التدريس فبقى فيها عدة سنين و تخر ج على يديه جماعة كثيرة -

وطارصت الشيخ واشتهر وكانت الهدارس الدينية السافية نتسابق فى الحصول على خدمات الثيخ فدعته همر سة دار القرآن والسنة




 مدلك:ه وجه امره السامى يطاب فيه من الشيخ الحضور فیى المدلملكة لتدر ريس
 والتصنيف والا فتاء وكذلكى دعاه رئس الاسخخياء الثرى الكريم محب العلم والهاهماء الثيخ عطاء الرحهن مدير هلرسة دارالحهديث الرحهمانية

כ


 الشيخ عبيدالنه الرحمانى اللىى كان استا
 والد اعيه الكبير العلا مة الاستاذ شيخخا الديا



المناظر الشيخ نذير احمد الآملموى -

إخيه فى الدقدمة لتحفة الاحوذى -





 ابوراب جامعه اعنى ذكر اسهاء من وافق النُرمذى من المحدئين فى تخريج


















 العر بى والتار يخ الاسلامى و عام الهمطظق و الهئئة و ادب
 -






الدمالِ




 (Y) كتب الحديث لا تكاد تو جد مجتدهة فى مو ضع واحلد -

الفه الشيّخ العلامة رداً على الشيخ ظهير احسن النيهوى ذفقد

جمع فيه احاديث المسائل الخلافية بين ارباب المذاهب وهن
فيه احادِيث نخالف المذهب الحنفى وان كانت صحيحة
" احكادئه و
الثالث ـــ بـل غاية جهله فـى ايضاح الا شكالات الا سنادية

- الهتنية و حلها

الر ابع ــ ذ ذر في توضيح الاحاديث و شوسها الا قوال

 باب بقوله و فیى الباب عن فلان و فلان ـ و ذ كر الةابها ما امكن و تكلم


تضيفآ

اخرى توافق اصل حليث الباب بقوله "وفى الباب" خخلا ف فا عادته فاشار
الشيخ اليها بقوله و فى البابـ عن فلان و خر خر جها

اضاف الى الاحاديث التى الشار اليها الترملى بقوله وفى واليا
عن فلان و فلان ايضاً و خرجها و ذ كر الكتب التى وردت فيها اللاحه




غير واحد هن اهل الحديث من و افق الترمزى او خالفه
(9) الهول السلديد فيدا يتعلق بتكبيرات العيد -

هذا ولثيخنا رحمه الهّ رسائل اخرىى لم تططع - أهمنها المدر
الدكنون فى تأبيد خير الماءون ، والوشاح الأبريز
 العلامة السيل نذير حسين المحلدث الدهالوى واضاف اليها فتاواه فى بعض
 على مؤطا الامام مالكـ رحمهاله تعالى ولكن الهينية عاجلتّه فبل البلده فيه والمّ من وراء قصد كل قاصد -
 التدريس كان يكتسب رزقه بيده ومن عرق جبينه، الهال تلميذ الثيخ الالاستاذ اللحلامة الد كتور تقى الدين الهالالى اطال الهة بقاءه

 الا الطب فكهن يخصص لعلاج المرضى من بعل صـلاة العصر الى اذان الم






ثابتة عندالأئمة النقاد واجاب تها و قوى الهذهب الحنفى فی
 للسنة الصحبحة الف ابكار المنن ذبأ عن السنة واظهر الحق فى الدسائل التى اوردها الشيخ النيموى و من طالع الكتاب ظهر له زبحر الشيخ فى علم الحديث -
(๕) تحقيق الكالام فى وجوب القراءة خلف الالمام : بأردو جزان
 وجوب قراءة الفاتحة خلف الامام بالمسط والئهصرل وذكر

 دليل بعلة وجوه فجاء الكتتاب نظير نفسه فی الباب و و كنت



(7) المقالة الحسنى فى سنية الدصافحة باليداليمنى وهو النى بين

- ايدينا
(V) الجناز
(^) نور الابصار (بارود) جزء لطيف اثبت فيه وجوب


الا ان مرض القلب استهر معه حتى واناه الاجل المحتوم فى الثلث الانخير
من ليلة السادس عشر من شوال سنة شهrاه رحمهالتة رحمة واسعة و نفعنا بعلو مه -

## مهـادو ترجهتص

هقدمة تحفة الاحوذى،
 تراجم علماء حليث هند (اردو) \& \&


اذا اخرجبت مغها الماء الفاسد

فاشار علمه محبوه وتللامذته ان يعرض نفسه على اطباء العيون فلم يفعل بل


 تحفة الاحو ذى فلاد اخوانه واصدقاءه الى حثه غلى علا ج البصر و سهل عليه اجابتهم ان مدينة دهلى كان ف:ها مستشفى خاص فعرض نفسه هنا كـ على طبيب و قدح "Y) عينيه فرجع بصره كما كا كان
(1)

 ابن غيلان حدئنا عبد الر ز اق اخبر الخر نا سفيان عن الاعمش عن

 ثوابا دون الجهة قال ابوعيسى : هذا حديث حسن صحتيح،
 و §
,

$$
\begin{equation*}
r \cdot \wedge: r \tag{r}
\end{equation*}
$$



事的!




- الله تمlالى بغضي
 الصر يحة اللمو ؤوعة 6 وهى الثى وردت اجمعين هن طرق صهحيححة



 انه يشو ل هذا بل ع النبى - و و

 - ã

و هیى مشتتملة على مقدمة و بإبين ك و لا زو فيةى الال باللة 6
و هو حسـبى و نعم الو كيل =

$$
\begin{aligned}
& \text {, ر نضضلa و كن اءر ج ج }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { على ان ابر اههم حجهة و انه اذا ارسل عن ابن هس ابعود و }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { - IVV/T ميز ان الاعتدال VE/T ، تهايب التهذ }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { - Alva }
\end{aligned}
$$

## المقدمتص

الدصافحة بيد واحدة (اليمنىل) كما هو عمل "اهل الحديث" ثابتة

 صحيح ولا باثر من الصحابة اوالتابعين، و لم بنقل عن احد ملا من الائدلم


ائمة الفقه الذين قال فيهم بعض الحنفية -


```
(1) الما خصس المؤلف رحمسا لت الساده الحنفية لا نهم هم
```




```
    , لا ينبغى ان يشهئز طالب الحت من الجخلاف فى المسائل و
```




```
    المختلفة من غير جهود ولا تعصب قال اله اله تعالى : الذين
```



```
    ( \({ }^{(1)}\)
```





```
    (")
```


 كذلكـ لم يرد فى كتاب من كتب الحنفية الدههة المعتبرة ذكر سنيتها اواستحبابها -
"V")
انظر لتر جمته - هشמاهير علمأ الاهصسار ص
ت تذ كرة الحفاظ - Y
تهايب التهذ يب





 تهذيب الاسماء واللأات


 , تلميذه واول من نشر مذههبه كان فتيها علامة من حفاظ

 وهو اول من دعى بقاضى القضضاة له من الكتب الاهالى والنواد والخر إج كنت وناته سنة اAr





 (1)位
 فـ شانه
ان ان ف位
 فئى


 ,


 والتى تسهى مسانلها مسهائل الاصصول او - هسائل ظاهر الروايةه ويقلد





 ذكر القاضى رحمهd فى كتابه هذا كثير ا هن الاهمسائل الفر عية ولكن لم



```
j
```

$$
\begin{aligned}
& \text { - ©9Y غير ها توفی سنة }
\end{aligned}
$$

ت

 ان جميع الكتب المعتملة والتى عليها اساس المذهب الحنفى لم يرد فَ الم اى منها ذكر وجوب المصافحة باليدين او استحبابهها او سنيتها فان أيل ان ان الم


$$
\begin{aligned}
& \text { فى تحخر يج فضائل الصصابه } 191 \text { غير ان فيه علة أختالاط }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { كشف الظّون : r - } \\
& \text { 林 }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { (Y) }
\end{aligned}
$$

وكذالكـ لم يرد التصريح بسنية المصافحة باليدين او استحبا بها
 و نتائُ الافككر و تكملة فتح القدير وغير ها -
 الهداية فى القبول والاعتماد ولم يذكرايضاً مؤلفه سنية اواستحجبابا

المصافحة باليدين بل قال و تجوز المصافحة
ولم يصر ح احل فی شُروحه و حو اشيه الـهتمهدة ايضاً بها، و قل

الصهحيحة


r




!!ى اسحاق عن البر اء -
, قال الز يلعى فى نصب الر اية ع : . .

 الهصانحة باليدين لمجرد ورودها فى الدر المختار ليس من عمل المحققفين
 الهتأخرين الا أن هذه الكتب كسابقتها غير عهلدة لدى المحققين منهم ولم يذكر فيها دليل عنالكتب المعتمدة والظن الغالب ان ان جميعهوم نقلوها - من التنية بواسطة او بدونها و بعد فاين حنفية زماننا لم بحقةوا هذه المسئلة وتر كوا الاحاديث المثئتة للمصافتة بيد واحلة بل اعرضوا عن الكتب المعتمدة التى عليها
 واحلة (ایى اليمنى) خحلف السنة و تشددوا حتى سهوها بلد باعة تعصباً و


ونبزوا العاملين بها بالقاب شنيعة، فانالهة وانا اليه راجعون و و الم و هاانا اشر ع فى الهقصود متو كلِ على اله الودود،


- بضعف الرواية و ان صاحبt| •عتز لل !

المصافحة باليلدين سنة -
فالجوواب عنه ان كون كتاب ما ما مشهور آل لا يستلزم كونه دعتبر اً و
 حتى انْهم ليحفظر نها عن ظهر ققلب الا انها غيرعمدة للى الـحنغية المحققين، و كذلكـ الدر المختار ونحد صر ح الفقهاء الحنفية بسقوطه و علم اعتباره 6 قال فى مقدمة عمدة الر عاية حاشية شر ح الوقاية : لايجوز الافتاء من الكتب المهختصر ةٌ كاالنهر وشر ح الكنز للاينى والدر المختار
و شر ح تنوير الابصار..

على أن صاحب الدر نقل هذ ه المسئلة من القنية |"|" و مصنفه معتزگلى فى الغقيلة و حنفى فى الفرو ع و جميع تصانيغه القنية و غيره ها غير عمدة على ما صر ح به فقهاء الحنفية ثم ان صاحب القنية لم يذكر للمسيئة المذكورة دليلَ فلهما تبين أن صلاحب الدر نقل هذه المسئلة من القنية والقنية ليست غمدة عندالفقهاء

```
00
```



```
|(1)
```



```
!!\mp@code{!}
```



روالراوى الثانى عبد الوارث بن سفيان شيُخ ابن عبد البر
روى عنه روايات كييرة مهتجابابها -



 والر اوى الرابع ابن وضاع (متحما بن وضاع) وهو ايضا






 - rVт:r تقر يب التهن




تهأيب التهذيب • ا: بr -

## الباب الاول

( (أى الثات ان السنة المصانحة بيد واحدة وهى اليمنى)
الروايتالاولى : قال ابن عبدالبرفى التمهيد حدئنا عبدالوارث بن سفيال



حديث صحيح اب" و مصرح بسنبة الدصالحة بيد واحدة -
(1) كان فى الاصل عبيدالة (مصغرآ) وهو خطأ






 والرجال ،

## الروايت الثنانيت




 الهحدئين فى مسلسلا نهمورله طرق عدة بیضها لا يصلح للا حتحباج ولا

للاستشهاد به ولكن اليهض الانخر صالح للاستثهياد -
(1) (1) محمد عابد بن احمد بن على بن يعقوب السندى الانصارى
 شاطئى النهر شهالى حيدر ابياد السند ولى تضاء ز زبيد باليمن








 والهحديث اخرجه احمد ؟: ,
 عليكم ورجاله ثقات إلا ان فيه ءلة تدليس الؤليد بن مسلم
 كفى هذه فاشهاو ا أنى وضیتها على كف محمد (

 احد كم الالمح|َ شُجرة ذليفطر عليه ورواه إبو يتلى ايضا

ومن طر يق ابن عساكـر -
 ولى فى قاهرة الاهسبة و تضاءالحنفية ونظر الالسجون

 (ترجمته فی شذرات V : ا (Y•V

Mones

ولم زذ كره احتجاجاً به بل اور دناه استشهاداً كما ذ كرنا الرواية الثالثالة ايضاً استشهاداً ـ

وليتضح انه لم يرد فيه نصريح باليد اليمنى والكن الروايات التالية
مهر حة بها و يؤيله حديث عائشة رضى اللّ ع:ها : -
كان النبى
و تر جله و تنعله هيفق كليه |"1") -




MY:1 fluag ، orr (Yミ9:1 s, (1)
(Y)





-râ: 1
18•: :


و بايع النساء ولم يصافحهن "1" - -
 البيعة من النبى كَّ


عشر ون ابرأة -










- ra\& ص
(r)
$\leftarrow$ ماجة


## الروايت الثالثتّ

عن ابى اهماهة : تهام التحجبة الأخذذ بالبد والهصافحة باليمنـلى رواه
 (الـتـنـبـه (
و ليعمل انه كدا سنت الدصافحتة عندالملا قى كذلكك سنت عندالبيعة



ك (1)



"


ز


جاءت أخبار ضعبيفة بمصافحة النساء عند البيهة احياناً فهندالطابرانى من هديث مسقل بن يسار ان النبى ．





人







 －كذلكـ－


ر روى النسائى والطيرى من طريق كمدل بن هنكار ان آميمة بنت رفيقة






 النساء فى بهض الروايات الضيعفة قال فى التعليق الممجد ：：－ ．
－صーص
－Yミ1：1－（1）







4. حتى علماء الحنفية قال الينى فى البناية : ولا بأس بالمصافحة لأنه المتوارث الى السنة القديدة فى بيعة والية وغير ذلك والوصافحة عندالتالا قى و عندالبيعة حقيقتها الشرعية وا'حلدة لانه كما ورد اطلاق لفظهما عند اللقاء وكذلكـ ورد اطلا قها عندالبيعة ولا فرق بينهما شرعاً - رد ا و يتضح ابضا انم سنية الدصافحة عنلد البيعة بيد واحلدة (اليمنى) ثابتة باحادبث صحبحة صريحة فيها تتضح سنتها بيد واحلدة عنداللقاء ايضاً لذا تجلنا نذكر بجانب اثبات المصافحة عند اللقاء احاديث - الصصافحة عندالبيعة ايضا

## nounoury

annamana

$$
\begin{aligned}
& \text { من تحت اليوب "ا") و اخر ج ابن عبدالبرعن ع عاء وقيس بن ابی حاز }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { - بن جهر - }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 9 } 9
\end{aligned}
$$

## اللروايتّ الرابهت

## الروايت الـخامست






و هو مصر ع بائبات سنية المصافحة بيل واحدة عندالبيمة فثبنت

> به المصافحة عنداللقاء ابضاً بيد واتحدة -

ترجمة !بى الغادبة )



有
(r.9:7 -
,









 لهذالحديث "أبسط يهينك اىى افتح و مده لأفع يمينى هليها كما
هو السادة فى البيعة" (



- نغدم بِبانه -



## الروايت السابعت







- تمدالتلاقى بيد واحدة وهى اليمنى




 تدلرس التسو ية هات سنة 190 ؛ انظر ابن سهد





## الرواليت الساد ست

روى البخارى فی صحجبحه عن عبدالهّ بن عهر : و فـه و كان بيعة




- بهيابة يل عئمان والانخرى لل

$$
\begin{aligned}
& \text { ليس :بالموى - و قال ابن حجر : صدوق يكم - تهايب }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { - }
\end{aligned}
$$

## الرواية الثامنتص





 ("1) (1) ناصح اجهيون واستغفر و نز
و هذا الحلديث ايضاً ظاهر وفى اثبات سنية المصافتحة بيل واحلة
كها يلدن عليه لفظ بيدى هذه -

وثنه ابو داؤد والعجلى وابو حاتم وابن حبان ، الجر ع



.









التهذيب ؟: هr؛ الميز ان ب: بای ـ



## الروايتّ التاسعت

روى ابن ماجة باسناده عن عقبة بن صهوهان قلل : سهعت \&



المصافحة باليمنى غةٌ
 Vr:r الفأتق
تنييت من النى وهو الضلال -
(r) تمنيت ای ه الفتّلت الاحاديث و تخرصت الكذب غريب

والنهاية ؟: עדץ ـ
(










 - تذكرة الحفاظ ا


 تقر يب التهذيب ب ! ب

## الرواية الaاشرة


"


## !لروايت الحاداديت عشرة

قَله هي كّز العهال ايضاً عن عبدالة بن عكيم قاله: بايعت عهر بيدى

وليض


- الهر اد باليد فيها مى اليهنى

Y: 1 dual ; : 5 (1)





قال حد

اسم جنس والجنس يدل على القليل والكثير فلما كان الامر كذلكك لم الما تكن هذه الاحاديث نصاً على الصصافحة بيل واحدة و الحد وقال بعضهم ان القائل بالمصافحة بيد واحدة الدعى الدالد ادعائين الاول
سنية الدصافحة بيد واحدة -

اليّانى عدم سنيتها باليدين ولكن الاديلة الادلة لا تئبت ايا من هذين
الادعائين - قلت يجاب عن هذه الا يراداتت بثلا ثة اجوبة الاول : انهم بجعلهم لفظ اليد اسم جنس اعتر الر الوا الاحاديث تئبت الدصافحة من النوعين ، لأن الجنس يدل على القلبل

والكثير فابطلوا بانفسهم دءوى عدم سنية المصافحة بيد واحدة الواد واما قولهم إن هذه الاحاديث ليست نصا فى سنية الهصافحة بيد
 الجواب الثانى : ارادة الجنس من لفظ اليد فى هذه الآحاديث


 حملهما على العهد .
الجواب الثالث : إن لفظة اليد فى الاحادبث المذكوره يتعين حمالها على اليمنى حتى ولو فرض ان الالف واللام والاضافة لبستا للعهـد لائنة كدور التصزيح باليد اليمنين عند مصافحة البيهة فى عدة الاهاويث

## الروايت الثانيت عشوة







أر د واحد -
واليعلم ان جميع احاديث المصافحة وردت فوها كلمة اليد مفردة
ولم ترد فى ایى هديث بصيغة المثنى ومن ادعى خلاونه فهعايه البيان و
جهمهوا ندل عل ما توخينا من اثبات المصافحة بيد واحدة ایى اليمنىى -
( تــنـبـــي )

واما القائلون بالمصافحة باليدين فجييون عن هذه الاحاديث ان اليد
(1) الترغيب والترهيب

الز وائد 1 :


- Unمw
 - In lafila!'
, حالصة الاهر أْن حليث ساهوان وغيره من الاحاديث التي وردت


(1) انظر تفسير ابن جر ير ع :

و







 ولكن اتفقوا على آن المر اد باليد هـا اليد الـهـنـى لا غير ولا يصح بحال ها البر ادة اليلدين او اليلد اليسرى و ليس اله أى، سبب سوا أنه وردت زصريك (1)

(Y)


( ${ }^{(1)}$


Vo :





 ابو الفيض الملقب بالمر تضى علاهة باللالغة والالحديث



الاعلامpav rav
|1|: : r) تالج العر وس (r)






## الروايت الثالثت عشرة

روى التز مذى عن البراء بن عاز ب قال قال رسول المَ

 فيها اطلاق المصافحة غير مقيلدة بذكر اليد اوالكف ، الديافيحة بيد



لا تصدق الا على المصافحة بيد واحدة -

بن بنصور





بشُوا هده التى ذكر ت ثإبَاص •r

ولما تقرر هذا فليعلم أن المصافحة بيد واحدة ای اليمنى هى التى
(1) صنـحة اليد

يصدق عايها معنى المصانحة و اما الصاقها بيدين فلا يعدق عليها البة
ولها صور رتان - .

وقال ابن حهر : هى رهفاعلة من الصفحة والمر اد بها الافضاء بصفهة

الاولى : أن يلصق بطن كف اليهنى بيطن كف اليـنى وأن يلصق كل من ألمصافحين بطن كفه اليسرى على ظهر كف يمن يمنى الآخر كعمل

 والصورة الثنانية : ان يلصق بطن كف اليمنى بيطن كف اليّنتىا و بطن كف اليسر یل ببطن كف اليسرى بهيث نكون ايلدى احد المصافهين كالهقر اض لا يدى الآخر فلا تصدق الدصافهة فى هاتين الصور رتين الاعلى الصورة الاولى على القذر الالنى يلتصق فيه بطن كف اليمنلى بيطن كف من الآخر والباقى زالئلد فاما الصورة الئانية : ذاولا 'تطلها ادلها ادلة القائلين بصورة الاولى . و ثانياً الن صورة الدقر اض الـصافحة ليست دصافهة واحلدة بل مصافحتين لان
 الانضاء بصفحة اليد اللى صنحة اليله ، و كذلكـ يلتصق بطن كف اليسرى


$$
\text { r.r: } 1 \text { rim. }
$$

اليد الي صنهة اليد (ب)



 الكف فعلم إن الصاق ظهر الكف بظهر الكمف او الصـاق بطن الكف بظهر

الحَف لاتسم دصافـحة - الصح
ove: : © (1)


عبد الواحهد الشيبانى الجز







", الظاهر من آداب الثر:يعه تعيين اليمنين من الجانبين لحصول السينة كذلكـ فلا تحصل باليسرى فى اليسرى ولا فى اليمنى انتهو، ذ كره
 وقال العلامة عهدالرؤف المناوى |(1)" فیى كتابه الروض النضير شر ح ح

 الصغير تحت شرح حديث لنقاء الحا| ج "اذا لقيت الهاج ایى عند قدوه


 و . ك: ك:

vo : V V مك


r•1 :






 من الروايات لا ثبات سنية الدصافحة بيد واحلة يعنى اليهنى هنا كـ


قال العلامة بدر الدين الهينى في البناية شر ح الهداية -
"و اتفق العلماء على أنه يستحب تمديم اليمنى فى كل هل ها هو من باب
التكريم كالوضوء ، والغسل والبس الثوب والنعل والخف والسر الوريل و
 ونطف الابطط و حالق الرأس والسلام من الصالة والخرو ج ج من الخخلاء والاكل والشرب و ولدصافتحة واستلام الهجر والاخخذ والمطاء وغير ذلكـ


ر"•ز الحديث :-

وقال الهلامهة الهلقمى "|") فى كتابه الـكو كب الهنير شر ح الجامع $=$



 أن يحتّر :بشّ



$$
\text { الهمز ان Y : } 001 \text { ، تهايب التهانـيب 7 : } 9 \text { ؛ ا ـ }
$$

 al وه ه بر!
فَضض القَا-ير -

، (1)

العلم بالتًاهر ة ، و من ;لامذة جلال
الهدرسين بالازهر


 (الفيض) و روا0 احمد











تر جه

$$
\text { تهانيب التهانيب } 9 \text { : 0.0 }
$$



, تال البهخارى وا!
 عن ابیه بـنma
 - ال:ووى يستحب ان تكون الهصاففحة باليهنى وهو الأفضيل
 اللذى يتبع طريقه جهع كثير قالل رحهd الله فى كتابه غنية الطالبين : فضل فيما يستحب فقاله بيهمينه وما يستحب فعله بشهاله ، يستحب له تناول الاشياء بيميي:ه والاكل والشُرب والمصافُحة والبدأة بها فى الوضرء والانتعال ولبس ال:ياب و كنلكـ يبدأ فى الدخول الى الهواضع المب!ا كة كالمساجل والمشناهد والهilاز و الدور بر جله اليهنىى واها الشهال فلفعل الاشياء
 كلها الا ان يشق ذلكك او يتعذرد كالهشلول والمقلوع ع يساره فيفعل


$$
1.9: 1 e^{1 / 6!}
$$

(1) هو عبدالقادر بن موسى بن عمدالتة بن جنكى دوست الحسنى




 ,





 و نطف و قص شارب و (ڭس نیحو نعل و ثوب و تقليم ظظفر و مصافـحة واخذ و عطاء و يكر ه تر كـ التيا من و ر

ذر: ذ 79 :
ابن رسلان هو احمال بن حسيين بن حسن بن على بن بوسف

سنة VVr و ز
 ، Y\& : : V V للسخاوى I :

新

(



ما نظن سمبه إلا بیض تلكـ الا
 ور ولا


نححو هما بسi


كان ولا يكون ـ

تو فی دحمهـ اللة فى الآلخر سنة

rl9:1• وزات الوفيات


$$
\text { ـ الكم لا بن الاتير } 11 \text { : } 11
$$

بيمهينه فاين مريد وا الطريةة القادرية ومحبو الشيخ عبدالقادر الجيلانى
فى المذهب الهحبلى واللخالف والاصن






 بتو اتر مختصصر من ذيل طبتات المحنإبلة -



الا⿴囗و



$-4$
و"

الو احلـة فقط ظهر ان دعوى المصافحة باليدين لا تثبت هنذا الحهديث

 بهنا الحلديث . والذى يڭّبت به محخالف للدعو اهم الججواب الثانى : (و فرضنا أن قول ابن هسعود ( كفى بين كفميه )

 من الهصافتحة لا يجيز ها القائنون بالديصاففحة باليدين فلا تثبت دعواهم بهذا

الجوابب الثالث : قول ابن مسعو د اله استمالان -
 والثانى : أن يكون المهراد الجنس الشامل لفردين و فیى هذا الاحتهمال ثلازة احتهـالات .




*

## الـبـاب الـشنانى

(فى ادلة القائلين بالدصافحة باليدين والجواب عنها )

رو:
تُتْد ॥ا ش) والمججيب عليه باربهة اجوبة -

 لا غ "屋






وجه أدخال هذا الحلديث (اى حديث عبداله بم مشام ) الهصافحة أن الاخخذ باليد يستلزم التقاء صنححة اليل بصهنحة اليد غالباً و ص لم افردها بترجمة تلى هذه لجواز وتوع الانخذ باليل عن غير حصرول المصافتحة "
و قال القسطلنى : ولما كان الاخذ باليد يجوز أن يقع م غثر
 يمكن أن يكون مس غيو حصول المصطافحة لذا افرد البخارى لa باباً خحاصا ر قال الثشيخ عبدالحى الحنغى فی محجهع فتاو اه -

 زسختة السلفية التّى عندنا 11 : 0 ف فيهها باب الاخخذ باليد
و ڤال ابن حجر فی الفتح l : צ0 كذا فى رو اية ابی
ذر عن الاحموى والمستملى ، و للباقى بازيدبن و فى
نسخة باليهمن و هو غلط -
(Y)

بن هشا

- الخطاب

$$
\begin{aligned}
& \text { 00-11 ( } 11 \text { ( } \\
& \text { 1r₹-9 (5) }
\end{aligned}
$$

صورة المةراض 'م لا ؟ لأن فعل ابن مسعود لا يحتمل الا احمتالا واحداً.
 - (11) هـ




تتّبت منه المصافتحة المقة اضية ـ ـ الو




الاستدلال -



V
"
居



و منها (الى من وجوه ترجيح تشهلد ابن مسمود على تشهل ابنعباس) انه قال فيه عأمنى التشهله و كفى بين كفيه و لم يقل ذالك فـى غيره فدل على هز يلد الاعتناء والاهتمام به ("ش)
وقال ابن حجر : واما زا كيد التعليم كفى تشهد ابن عباس ايضاً عند مسلم . فسلم للمصنف اثنان و بقى انثان الا أن يريد بتا كيد التملمم
قواه " وكفى بين كفيه " فهى ز ائدة له (٪؟"

و فی الحكفاية حاشية الهلداية : تا كيد التهلمم فانه روى عن محمد بن حسن أزه قالل : اخذ ابو يوسف بيدى وعلدنى التشهد وقال: اخخذ ابوحنيفة سіة


$$
\text { (1) وتح القدير } 1 \text { : } 1 \text { ا }
$$

(Y)
 كتهه نصب الر اية فى تخر يج احاديث !لهلداية و تخر يج


$$
\begin{aligned}
\text { rar : ع ( }
\end{aligned}
$$

هن اللرآن . التحبات لهّ والصلوات والطببات الحديث فظاهر, أنه لم يكّن "بن الدصافحة المسنونة عند التلانى بل هو من باب اخذ اليد عندالامتهام بالنعليم كما بصنعه الاكابر عند تعلمي الاصاغر فيأخذذ ون باليد الواحدة او - "إيلدين يداالاصاغر (ا"
 مسيود كان مز يد الاعتتاء والاهتمام بتعليمه التشههل ولم يقل أحد أنه كان شلى سبيل المصافمة قالل فى الهلاية :
(والاخذ بهذا ای بالتشهل ابن مسعود) اولى من الاخذ بالتشهلد ابن
عباس لأن فيه الامو واقله الاستحباب . والالف والكلم وهما للل ستغراق
 وتال أبن الهمام ("شا") :
قوله وتا كيل التهایم يعنى به اخذه بيده از يادة الثو كيد ليس فى
lor: Y (1)
1•Y-1 الهداو (Y)

اللدين المعر وف ب! بن الههام |مام من التهة الحنفية الكبار

,الغر انضض والفته والحساب واللغة و جاور الهر مين •
من اشهر كتهـ غتح القدير فى شر ح الهـلـاية تو فى بالقاهرة

والجوب عليه : -
اولاً : أن فى تبويب البخارى هذا نلالة امور الاول ، ذبويبه ای
قوله باب الاخخد باليدين • الثانى اثر حهـاد بن زيد -

$$
\text { قال ابن هعين : ثقة ثقة مات سنة } 170 \text { ، الجرح والتعديل }
$$

- Mr : : ع
, حمیمد بن هالل بن هبيرة و يقال إبن سو يد بن هبيرة -
كن فى الحاديث ثقة و كان ابمن سير ين لا ير ضاه لدخو له فى
عمل السـلطان ، و وثقة ابن معين والنسائى وغير هما ايضآ،
تهايب التهأيب r : or -
-هـه : له صحبة و ثقه إبن معين وابن حبان

$$
\text { Y.0: } 11 \text { s (1) }
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { اور د الاخخارى هيث ابن هسعود الهذ كور (11) }
\end{aligned}
$$

بيدى فعلمنى التشهله و قالل إبو حنيفة : اخذ حماد بيلى و علمنى

 111 بيدى و علدنى التشهو



. متعلدده
منها ماروى احمد فى مسنده قالل :
ثنا اسمعيل ثنا سلبمان بن مغيرة عن حميد بن هالال عن ابی قتادة و
ابى الدحماء قالا كان يكثران السفر نحو هذا البيت قاللا اتينا على رجل

 اله خيراً منه (1)" 09: 1 (1)






بثابت ايضاً لأن ابن همجر وغيره من شراح صهيح البخارى صرحوا بأنه من الجائز أن يقع اخذا اليدين من غير كصد اليصانيره

كله بابا مستقلا -
ولو فرض أن البخارى رحهـ الهُ يقصد به الدصانحة فقصهده هذا ليس مؤيدا من حديث صحيح هرفو ع فادعاء ثبورت الدصصافحة باليدين - من صحيح البخارى خطأ محض الدكيل الثانى
 بالهاجرة الى البطحاء ذتوضأ نم صلى الظهر ركعتين والعصر ركتين ر ر







 الدصانحة باطل كل اليطلان و هل كان هذا وقتاً للمصافوحة كلا

- (1)

الثالث : حليث ابن هسعود المذكور م
 لأن تبويب الدصنف الدعوى ولا يقبل الدعرى بلون دليل على أن مجر د
 حال انظر الجواب على الدليل الخالمس .



لا غير -
ثانياً : ثبوت الدصانحة باليدين من تبويب البخارى هذا يتوقف على .
الاول : أن تكون جميع نسخ البخارى متئةّة ثلى لفظ "بالجدين" رلا . يكون فى بعضها باليد مفرداً



من تبويب البخارى و إلا فلا ولكن ينبغى أن يعلم أن اياً من هذه الامه الامور



(1 ا(نظر صفحة VV من التهليق رقم








 الدليل الرابع
 عندالبيعة - قال القسطلانى :
 بالمصافجة باليدين "ا"


$$
\begin{aligned}
& \text { (1) سورة الاحز اب الآية }
\end{aligned}
$$

## اللدليل الثالث



و موضع الاستدلال فيه لغظ "ا كفهما" تقريره أن الا كف الو جمع
كف ولا يطلق الجمع على اقل من نُلاثة فلا يصح هعنى الا كف هن الا إلا
 الدصانحة بيل واحدة لو رد بلفظ " كفاهما " بدل "ا كفها " والجو الجواب
 قال العزيزى فى شرح الجامع الصنير : قال الشيخ حـي
 (1) (1)

الثانى : الاستالال بهذا الجديث على الهصانحة بالئلدين خطيأ كبير

 (1)
-rv: 1
\&

والجواب عليه انه انه لم يصر ح احد سوى العينى والقسطلانى
 ومسلم ولا اصحاب الكتب الاربعة الاخرى ، ولا احمد رلا الشافلعى ولا لا لا
 ادعى خخلانه فعليه البيان ـ

 - يخفى على من زاول كتابيها
 اوضهنا فى الباب الاول بروابات صصحيحة أنه


باذاء هذه الاحاديث أصحچيهة الصر يحة ؟

 الثاه ولى الهة ايضاً فى صور تالكـ الاحاديث الصحچيحة الصريحة فلا
 معرونا بالعلم والصلاح -

ر هـ هو من كول عائشة ،

بالمصافحة بالبدين (1) 11


 الةول الجمبل :



- بدى


r•^: عمدة اله:ارى q (ا)
(





- ص

الـتار:


كما تقرر فی مقرره .

الب!ب الاون .

رابعاً : أن رواية ابى اسهشییل لا تدل الاعلى مصافْحة سماد فقط
 فالاستدلال بها على حصول المصصافحة هن كليهها باليدين دلئل على قالهالفهم وليتضح أن الاستدلال بهعشافحة حماد باليلدين هرة واحدة بملى أنه عهل خير القرورن مغالطة صريحة بل بظهر بعل التاهل فی هذا العصر
 كذلٍ لها هصل لاخبار ا!ى اسهاءيل عن شصافحة حهـاد بن زيد

 حماداً صافقح باليدين استغغ, بـ فأ خبر الناس كها رأى - وعلى هذا التقدير


## الدليل الخامس







- مردو2
 - ذللك لامور

او لا : أن حهاد بن زيد وابن المبارلك ليسا بتابهين بل بن اتمباع
(1,

سنة | | ، تقر يب التهذذيب | : 0 ؟ ؛

اللد
ell
قالو


الاخخرى من هذا الهمل الخخير دليل على قسوة الةّاب .
 لالمستدل ان يصافقع برألسه و رجاله و غير هها من الاعضاء التى بهكن الصصاقها باءضاء الآخر و إلا فلير ضى لنفسه بلقب " قسى القلب " إن حرم تلكــ الاعضاء من هذاالخير واجر الجزيل وهل قسوة القّب فى العمل بالاحادبث الصجيحة والصصريحة
 يضهحك منه حتى الصبيان -

الدلد الثامن
و قال إيخاً : إن النصارى يصافحون بيل واحلدة فغيه تشبهم بهم و قد امرنا اليشارح بمخالفة المهود والنصارى فو جهت المصافنحة باليلدين مخالفة لهم -
 هـجالس الابرار "والسنة أن تكون بكلنا اليدين" و فى القنية " السنة فيها أن يضع يديه على يديه من غير محائل من من

ثوب وغيره "
و فَى ردالهـحار " والسنة أن تكون بكلتا يديه "
و قال الشيخ عبدالهق فى الشمة اللمعات :ـ
" والهصافحة سنة و ينبغى أن تكون باليدين "،
والججواب علمي أن دعوى اتشاق الملماء لم يقل به إلا صاح ماحب مجالس الابرار والقنية و!مثالهها من هتأ خرى الفقهاء بل صرح بمض الفةهاء الحنفية بسنيتها بيد واحلدة كها هر فى الباب الاول ـ

 الثقية - و أها مجالس الابرار فلا شكى أنه كتاب مغيد فی الوعظ
 , ,
 شَ

والججراب : قـ ثبتت المهافحة بيل واحدة من فعل سبدانُموسلين و
 بيل واحدة . ذل> نكر 0 بمجرد مشابهة ثوم بل طبق سنة دائما وايداً و ألهكم على هـلّ هذهالاعور بالحو مة وعدم الجواز بهجرد المشابهة
 ولا شك اننا مأمورون بهـخالفة اليهود و النصارى ولكن فـى امور


 و بهد فهذه ادلة الa|ائلين بالهصانحة باليدين و آلد بينا حقائقها و من تأهل بنظر الانصاف فيما ذ كرنا من الاهجوبة حصل له الاطهينان بأْنالهق





